

## أضواء البيان

@ 124 لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حي على الصلاة ، حي على الفلاح ، قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة . أكبر الله أكبر لا إله إلا الله . فلما أصبحت أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته بما رأيت فقال ( إنها لرؤيا حق إن شاء الله ، فقم مع بلال فألق عليه ما رأيت فليؤذن به ، فإنه أئدى صوتاً منك ، فقم مع بلال فجعلت ألقيه عليه ويؤذن به فسمع عمر وهو في بيته فخرج يجر رداءه ويقول : ( يا رسول الله والذي بعثك بالحق لقد رأيت ما رأي ، فقال صلى الله عليه وسلم فالحمد ) رواه أبو داود . . . وفي رواية له ، فقال : ( إني لبين نائم ويقظان إذ أتاني آت فأراني الأذان ) . . فتبين من هذا كله أن الصحيح في مشروعية الأذان أنه كان بعد الهجرة ، وفي المدينة المنورة . .

وهنا سؤال حول مشروعية الأذان . قال بعض الناس : كيف يترك أمر الأذان وهو بهذه الأهمية من الصلاة فيكون أمر مشروعيته رؤيا يراها بعض الأصحاب ، وطعن في سند الحديث واستدل بحديث ابن عمر في الصحيحين وغيرهما من قوله صلى الله عليه وسلم : ( قم يا بلال فناد بالصلاة ) والجواب عن هذا من عدة وجوه : .

منها : سند حديث عبد الله صحيح ، وقد ناقشه الشوكاني رحمه الله ، وذكر تصحيحه ومن صححه ويشهد لصحته ما قدمناه من رواية الموطأ بإرادة اتخاذ خشبتين ، فأرى عبد الله بن زيد خشبتين الحديث ، وكذلك في الصحيحين إثبات التشاور فيما يعلم به حين الصلاة . . ومنها : أنه لا يتعارض مع حديث ابن عمر لأن حديث ابن عمر لم يذكر ألفاظ النداء فيكون الجمع بينهما . إما أن بلالاً كان ينادي بغير هذه الصيغة ، ثم رأى عبد الله الأذان فعلمه بلالاً . .

وقد يشهد لهذا الوجه ما جاء عن أبي ليلى قال : ( أحييت الصلاة ثلاثة أحوال ، وحدثنا أصحابنا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لقد أعجبتني أن تكون صلاة المسلمين واحدة ، حتى لقد هممت أن أبعث رجلاً في الدور ينادون الناس بحين الصلاة ، وحتى هممت أن أمر